

حُسْنُ الْمَقَالِ

بِأَنَّ كِلْتَا يَدَيْ الرَّحْمَنِ مَمِينٌ
وَأَثْبَتَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ صِفَةَ الشَّمَالِ

كتبه

أبو عبد الرحمن يحيى بن علي الجوزي

٤ / مجلد ١٤٤٦ هـ



حُسْنُ الْمَقَالِ بَانَ كَتَايَا لِي الرَّحْمَنِ مِيلِينَ
وَلَا ثَبَتَ لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلَّ صِفَةُ الشَّمَالِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هذه مجموعة من الأسئلة مقدمة إلى شيخنا: أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله وبارك فيه، منها:

السؤال الأول:

يقول السائل: ما توجيهكم لهذه الجملة في الحديث، «وَقَالَ: لِلَّذِي فِي كَفِّهِ

الْيُسْرَى»، هل هي ترادف لفظ الشمال في صفة اليد؟

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما

بعد: قال الله **عَزَّوَجَلَّ**: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِهٗ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِهٗ﴾ [الزمر: ٦٧]، وهذه الآية لم يذكر الله **عَزَّوَجَلَّ** فيها

إلا اليمين، ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]، لم يقل: بشماله.

وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ**، قَالَ:

«يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مَلُوكُ

الْأَرْضِ»، وفي «الصحيحين»، من حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، أَنَّ النَّبِيَّ **ﷺ**، قَالَ:

«يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى، لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ، سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَيَبِيْدُهُ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ،

يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُ».

وفيها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَضَعُدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ»، الحديث.

كل هذه الأدلة فيها إثبات اليمين لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

مع وجوب اعتقاد إثبات اليمين لله **عَزَّ وَجَلَّ** بدلالة القرآن، والسنة، وإجماع السلف على ذلك، قال تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيْكَ﴾ [ص: ٧٥]، ومن السنة ما ذكرنا.

وعلى ذلك إجماع العلماء: على إثبات صفة اليمين لله **عَزَّ وَجَلَّ**.

قال السجزي في «مرساته إلى أهل نريد»: وأهل السنة متفقون على أن لله سبحانه يدين، بذلك ورد النص في الكتاب والأثر. **اهـ**.

قال أبو الحسن الأشعري في «مرساته إلى أهل الثغر»: وأجمعوا على أنه **عَزَّ وَجَلَّ** يسمع ويرى، وأن له تعالى (يدين مبسوطتين). **اهـ**.

وروى مسلم في «صحيحه» (١٨٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ **عَزَّ وَجَلَّ**، وَكُنَّا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا».

والشاهد من الحديث: «وَكَلْتَا يَدَيْهِ يَمِينًا»، فيجب إثبات صفة اليدين لله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**، كما يليق بجلاله، وكلتا يديه يمين، كما دل عليه هذا لحديث الصحيح.

وأخرج مسلم في «صحيحه» (٢٧٨٨)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، من طريق عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، وهو ضعيف كما في ترجمته، عَنْ النَّبِيِّ **ﷺ**: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيُّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيُّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ. (ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ)».

تفرد بكلمة: (بِشِمَالِهِ) عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ عند مسلم (٢٧٨٨)، وهذه اللفظة، أعلاها عدد من الحفاظ كما سيأتي، وأخرج البخاري، ومسلم، الحديث من غير طريق عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ بدونها.

قال الإمام البخاري في «صحيحه» (٧٤١٢): حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ **ﷺ**، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَاوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ»، رَوَاهُ سَعِيدٌ، عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ **ﷺ** بِهَذَا.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٢٥/٢٧٨٨)، من حديث ابنِ عُمَرَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** فقال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ - يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، حَدَّثَنِي

أَبُو حَازِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْخُذُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللَّهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ»، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟.

وانفرد مسلم بأخراجه (٢٥/٢٧٨٨)، بذكر الشمال، فقال: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ. ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

قال المحافظ البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (١٣٩/٢): رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، هَكَذَا، وَذَكَرُ: (الشَّمَالِ) فِيهِ، تَقَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ عَنْ سَالِمٍ.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ نَافِعٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، لَمْ يَذْكُرَا فِيهِ: (الشَّمَالِ)، وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَغَيْرُهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ: (الشَّمَالِ).

وَرُوِيَ ذِكْرُ (الشَّمَالِ) فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ

بِمَرَّةٍ؛ تَفَرَّدَ بِأَحَدِهِمَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَبِالْآخِرِ يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، وَهُمَا مَثْرُوكَانِ،
وَكَيفَ يَصِحُّ ذَلِكَ؟!

وَصَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمَّى كِلْتَا يَدَيْهِ: يَمِينًا، وَكَأَنَّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ أَرْسَلَهُ
مَنْ لَفْظُهُ عَلَى مَا وَقَعَ لَهُ، أَوْ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي ذِكْرِ الشَّمَالِ فِي مُقَابَلَةِ الْيَمِينِ. اهـ.

قال العلامة الألباني في «الصححة» (٣٧٧/٧):

معنى كلام البيهقي في ذكر (الشمال) في حديث ابن عمر المشار إليه أنه شاذ لمخالفته الثقات الذين لم يذكروا ذلك؛ لا في حديث ابن عمر، ولا في حديث أبي هريرة وغيره، وهذا الحكم بالشدوذ إنما يصح اصطلاحاً فيما لو كان عمر بن حمزة ثقة عند العلماء، لكن الواقع أنه ضعيف؛ كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر وغيره، ووصفه الإمام أحمد بقوله: أحاديثه مناكير، ومن مناكيره حديث: «من أشر الناس، الرجل يفضي إلى امرأته، ثم ينشر سرها»، وعليه؛ فتكون زيادته المذكورة: (الشمال) منكراً، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ. اهـ.

قال البغوي رَحِمَهُ اللهُ فِي «شرح السنة» (٦٤/١٠):

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: لَيْسَ فِيهَا يُضَافُ إِلَى اللَّهِ عَزَّجَلَّ مِنْ صِفَةِ الْيَدَيْنِ
شِمَالٌ، لِأَنَّ الشَّمَالَ عَلَى النَّقْصِ وَالضَّعْفِ، وَقَوْلُهُ: «كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ» هِيَ صِفَةٌ جَاءَ
بِهَا التَّوْقِيفُ، فَنَحْنُ نُطْلِقُهَا عَلَى مَا جَاءَتْ، وَلَا نُكْفِيهَا، وَنَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ انْتَهَى بِنَا

الْكِتَابُ وَالْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ، وَهُوَ مَذْهَبُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. اهـ.

قال ابن جماعة في «إيضاح الدليل» (١٨١): وَجَاءَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ لَفْظُ الشِّمَالِ

وَأَنْفَرَدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ دُونَ سَائِرِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ. اهـ.

قال ابن خزيمة في «كتاب الدليل» (١٥٩/١): أَنَّ لِحَالِقِنَا جَلَّ وَعَلَا يَدَيْنِ كِلْتَاهُمَا

يَمِينَانِ، وَلَا يَسَارٌ لِحَالِقِنَا عَزَّ جَلَّ، إِذِ الْيَسَارُ مِنْ صِفَةِ الْمَخْلُوقِينَ، فَجَلَّ رَبُّنَا عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ يَسَارٌ.

وقال أيضاً (١٩٧/١): بَلِ الْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَةُ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا، فإِحْدَى يَدَيْهِ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ وَهِيَ: الْيَدُ الْأُخْرَى، وَكِلْتَا يَدَيْ رَبَّنَا يَمِينٌ، لَا شِمَالٌ فِيهِمَا جَلَّ رَبُّنَا وَعَزَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ يَسَارٌ؛ إِذْ كَوْنُ إِحْدَى الْيَدَيْنِ يَسَارًا إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ عِلَامَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، جَلَّ رَبُّنَا وَعَزَّ عَنْ شِبْهِ خَلْقِهِ. اهـ.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أحكام أهل الذمة» (١٤٦/١): وَلَمَّا كَانَ سُبْحَانَهُ مَوْصُوفًا

بِأَنَّ لَهُ يَدَيْنِ لَمْ يَكُنْ فِيهِمَا شِمَالٌ بَلْ كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ، كَذَلِكَ أَسْمَاؤُهُ كُلُّهَا حُسْنَى وَأَفْعَالُهُ كُلُّهَا. اهـ.

قال المحافظ ابن حجر في «الفتح» (٣٠٧/٢٤) تحت رقم (٧٤١٣):

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: تَفَرَّدَ بِذِكْرِ الشِّمَالِ فِيهِ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ بَنِ عُمَرَ أَيْضًا

نَافِعٌ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ بِدُونِهَا.

وَرَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَلِكَ.

وَبَتَّ عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَفَعَهُ: «الْمُقْسِطُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ».

وَكَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، «قَالَ آدَمُ اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي وَكِلْتَا يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ». وَسَاقَ مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَى الْقَتَاتِ بِقَافٍ وَمُثَنَّةٍ ثَقِيلَةٍ وَبَعْدَ الْأَلْفِ مُثَنَّةً أَيْضًا عَنْ مُجَاهِدٍ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالسَّمَوَاتِ مَطْوِيَّاتٍ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، قَالَ: وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينِ.

وَفِي حَدِيثِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَهُ: «أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَأَخَذَهُ بِيَمِينِهِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ».

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْمُنْفِهِم»:

كَذَا جَاءَتْ هَذِهِ الرَّوَايَةُ بِإِطْلَاقٍ لَفْظِ الشَّمَالِ عَلَى يَدِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْمُقَابَلَةِ الْمُتَعَارَفَةِ فِي حَقِّنَا وَفِي أَكْثَرِ الرَّوَايَاتِ وَقَعَ التَّحَرُّزُ عَنْ إِطْلَاقِهَا عَلَى اللَّهِ حَتَّى قَالَ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ لِئَلَّا يُتَوَهَّمَ نَقْصٌ فِي صِفَتِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِأَنَّ الشَّمَالَ فِي حَقِّنَا أَوْضَعْفُ مِنَ الْيَمِينِ. اهـ.

قال الإمام أحمد رحمه الله، كما في «طبقات الحنابلة لأبي يعلى الفراء» (٣١٣/١):

وَمَا صَحَّ الْخَبْرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ

أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ»، و«كَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»، الْإِيْمَانُ بِذَلِكَ، فَمَنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِذَلِكَ، وَيَعْلَمَنَّ أَنَّ ذَلِكَ حَقٌّ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ مُكَذَّبٌ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْتَتَابُ فَإِنْ تَابَ، وَإِلَّا قُتِلَ؛ لِأَنَّ الْحَبَرَ قَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ لَمَّا خَلَقَ آدَمَ ضَرَبَ بِيَدِهِ شِقَّ آدَمَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأُخْرَى - وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ - عَلَى شِقِّ آدَمَ الْأَيْسَرِ، فَقَالَ: فِي الْأُولَى: مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَفِي الْأُخْرَى: مِنْ أَهْلِ النَّارِ». اهـ.

وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٧٤٨٨)، قَالَ: حَدَّثَنَا هَيْثَمٌ - وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ حِينَ خَلَقَهُ، فَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُمْنَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةَ بَيْضَاءَ، كَأَثْمِهِمُ الذَّرُّ، وَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُسْرَى^(١)، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةَ سَوْدَاءَ كَأَثْمِهِمُ الْحُمَمُ، فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَمِينِهِ: إِلَى الْجَنَّةِ، وَلَا أَبَالِي وَقَالَ: لِلَّذِي فِي كَتِفِهِ الْيُسْرَى: إِلَى النَّارِ وَلَا أَبَالِي».

فَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى إِثْبَاتِ صِفَةِ الْيُسْرَى لِلَّهِ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ فِيهِ يَعُودُ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ضَرَبَ اللَّهُ كَتِفَ آدَمَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ كَتِفَهُ الْأَيْسَرَ.

(١) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ، كَمَا فِي «مُرْعَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (٢١٠/١)، وَكَذَا فِي «مُسْنَدِ الْبَزَارِ» (٤١٤٣)، بِلَفْظٍ: «وَضَرَبَ كَتِفَهُ الْيُسْرَى فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةَ سَوْدَاءَ»، وَالضَّمِيرُ فِي هَذَا عَائِدٌ إِلَى آدَمَ كَمَا فِي «مُرْعَاةِ الْمَفَاتِيحِ» (٤٦٩/١).

قال المحافظ البيهقي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» عِنْدَ حَدِيثِ (٧٠٦):

وَرُوِيَ ذِكْرُ (الشَّمَالِ) فِي حَدِيثِ آخَرَ فِي غَيْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ بِمَرَّةٍ؛ تَفَرَّدَ بِأَحَدِهِمَا جَعْفَرُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَبِالْآخِرِ يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ، وَهُمَا مَتْرُوكَانِ، وَكَيْفَ يَصِحُّ ذَلِكَ؟!

وَصَحِيحٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمَى كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينًا، وَكَأَنَّ مَنْ قَالَ ذَلِكَ أَرْسَلَهُ مِنْ لَفْظِهِ عَلَى مَا وَقَعَ لَهُ، أَوْ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ فِي ذِكْرِ الشَّمَالِ فِي مُقَابَلَةِ الْيَمِينِ. اهـ.

وجماعة من أهل العلم أثبتوا صفة اليدين، بلفظ: (يمين، وشمال)، إلا أنهم يقولون: نقول: (وكلتا يديه يمين تأدبًا).

هذا القول غير صحيح، لعدم ثبوت دليله، ولو ثبت دليله فيجب أن تثبت جميع الصفات، ثبت لله عَزَّجَلَّ الشَّمال كما أثبتنا اليمين بالأدلة، لا إشكال أن تثبت الوجه واليمين والشمال، تقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، مع تنزيه الله عن مشابهة المخلوقين في سائر الصفات؛ لكن هذه الألفاظ، بعضها عند مسلم وهو ضعيف منكر، وما استدل به بعضهم عن أبي الدرداء كما ذكرنا، بلفظ: «كَيْفَهُ الْيُسْرَى»، والأدلة فيه لعود الضمير إلى آدم، وآخر في إسناده متروكون؛ ولهذا أعلها أعداد الأئمة، كما سبق.

أما قول الله عَزَّجَلَّ: ﴿فَأَصْحَبُ الْيَمِينَةِ مَا أَصْحَبُ الْيَمِينَةِ﴾ وَأَصْحَبُ

الْمَشْعَمَةَ مَا أَصْحَبُ الْمَشْعَمَةَ ﴿٩﴾ [الواقعة: ٨-٩]، وقوله: ﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴿٢٧﴾﴾ [الواقعة: ٢٧]، وقوله: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ ﴿٤١﴾﴾ [الواقعة: ٤١]، أصحاب اليمين هم من أهل الجنة، سمو بأصحاب اليمين لما فيها من اليمن والبركة والخير والنعيم.

وأولئك أصحاب الشمال، هكذا وصف أهل النار، فهم ليسوا دلالة على يمين الرحمن وشماله، فلم يثبت دليل على أن الله عَزَّ وَجَلَّ يد الشمال.

كتبه

أبو عبد الرحمن يحيى بن علي بن محمدي

٤/ محرم ١٤٤٦هـ

